**المحاضرةالخامسة: نماذج من المشكلات الاجتماعية**

**أولا - مشكلة الجريمة:**

1- **تعريف الجريمة والمفاهيم المرتبطة بها:**

**1-1 تعريف الجريمة:**

 **يستعمل لفظ الجريمة في اللغة** لوصف السلوك غير السوي المخالف لقواعد الضبط الاجتماعي، وقد ورد في معجم الوسيط مايلي: جرم بفتح الراء والميم جرما أذنب ويقال جرم نفسه وقومه، وجرم عليهم واليهم جنى جناية وجرم الرجل البسه جرما. وفي المعنى اللغوي العام كل امر ايجابي أوسلبي يعاقب عليه القانون سواء كانت مخالفة أو جنحة او جناية.

 **تحدد الجريمة إجتماعيا:** بأنها **"** السلوك المخالف لما ترضيه الجماعة، أو هي نوع من الخروج على قواعد السلوك التي يضعها المجتمع لأفراده، فالمجتمع هو الذي يحدد ماهية السلوك المنحرف أو الإجرامي وفقا لقيمه ومعاييره،أو هي كل سلوك مضاد للمجتمع، أو كل فعل يتنافى مع روح المجتمع ومبادئه الاجتماعية**.** **وتعرف الجريمة قانونيا:** بأنها "ارتكاب فعل،أو الامتناع عن القيام بواجب منصوص عليه قانونيا،ومعاقب عليه بمقتضى هذا القانون.أو هي "عبارة عن نوع من التعدي المتعمد على القانون الجنائي، يحدث بلا دفاع أو مبرر وتعاقب عليه الدولة.

**والجريمة في الفقه الإسلامي:** هي إتيان فعل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم و معاقب على تركه مع تقرير عقاب لكل من يخالف هذه الأوامر والنواهي.وتنظر الشريعة الاسلامية للجريمة على أنها انحراف علن الفطرة نتيجة لإتباع الشيطان و هوى النفس أو انحراف في البيئة المحيطة بالفرد.

**-2- المفاهيم المرتبطة بالجريمة:**

**-الإنحراف:** هو كل خروج عن أنماط السلوك الاجتماعي المألوف والمتعارف عليها في مجتمع ما وإن لم يرد نصه بعقوبة معينة.،كما أنه صورة من صور سوء تكيف الانسان مع الانظمة الاجتماعية التي يعيش في اطارها، ويترتب عليها سلوكيات مخالفة غير معتادة، بعيدة عن عادات وتقاليد وأعراف المجتمع مثل : السرعة والرشوة،العنف

**- السلوك الإجرامي:** أي سلوك مخالف لسلوك المجتمع وموجه ضد المصلحة العامة ،أو أي شكل من أشكال مخالفة المعايير الأخلاقية التي يخالف عليها القانون.

**- المجرم:**  المجرم هو الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الاصرار،أو هو الشخص الذي يرتكب فعلا غير اجتماعي سواء كان بقصد ارتكاب الجريمة أو بغير قصد،كما يشمل هذا المعنى كل من ينتهك الأعراف ويتصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية

**- ضحايا الجريمة:** الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فردي أو جماعي بغض النظر عن الضرر نفسي ،مادي أو بدني.

**- التنظيمات الاجرامية:** هي عبارة عن وجود مجموعة من الأفراد الذين يقومون بالجريمة ويتواصلوا مع أشخاص مسؤولين يقدمون لهم الولاء التام ويصنف كل تنظيم حسب نوع الجريمة

**الجريمة المنظمة:** تعرف بأنه السلوك الإجرامي المضاد للمجتمع والذي يقوم به أعضاء تنظيم إجرامي معين يمارس أنشطة خارجة عن القانون.ويتم في اطار التنظيمات الاجرامية تقسيم العمل وتحديد الأدوار، ووضع تسلسل للمكانة والسلطة،ولهذه التنظيمات نسق من المعايير وولاء تنظيمي واضحكما يكون له علاقات بأفراد معينين داخل المجتمع لحما يتهمأو خارج المجتمع لإمتداد نشاطهم الاجرامي.

**العقاب:**هو مجموعة القواعد التي تحدد أساليب ووسائل تنفيذ جزاء ما،بسبب ما ارتكبه الفرد من أفعال مجمرّمة نتيجة تضافر عوامل ذاتية وبيئية، وتجدر الاشارة الى أنه لا فائدة من العقاب بالحبس او الايذاء إن لم يلزمه برنامج علاجي يهدف الى تغيير المعتقدات والاتجاهات والقيم وغرس انماط السلوك الايجابي السليم،فيستقيم حال الفرد ويعود الى التوازن والسواء مع نفسه ومع الآخرين

**- أركان الجریمة** :

**الركن الشرعي** : أي وجود نص علي تحریم الفعل بشكل دقیق وأوضح إذ لا جریمة ولا عقوبة إلا بوجود نص وهذا یجب أنه لا یشكل القیام بأي فعل لم یجرمه القانون جریمة .

**الركن المادي** : أي الفعل أو الترك من قبل الشخص وإثبات الجریمة ضد الجاني أمام المحكمة مثل ثبوت فعل السرقة والقتل وغیرها أو ثبوت عدم القیام وعدم التبلیغ عن الجریمة .

**النص علي عقوبة :** من المعروف أن ینص القانون علي عقوبة محددة للفعل الإجرامي.

 **3- خصائص الجريمة:**

 إن هنالك مجموعة من الخصائص لا بد من توافرها للحكم علي سلوك ما بأنه جریمة وهذه الخصائص هي:

1- الضرر**:**  وهو المظهر الخارجي للسلوك ، فالسلوك الإج ا رمي یؤدي إلي الإض ا رر بالمصالح الفردیة أو الاجتماعیة أو بهما معا وهذا هو ال ركن المادي للجریمة .

2 - یجب أن یكون هذا السلوك الضار محرما قانونیاً ومنصوصا علیه في قانون العقوبات وقد

سبق الإسلام إلي تأكید هذا الركن الشرعي للجریمة .

3- ضرورة وجود تصرف سواء كان إیجابیا أو سلبیا ، عمدیا أو غیر عندي یؤدي إلى وقوع

الضرر ویقصد من هذا القول توافر عنصر الحریة واختفاء عنصر الإكراه ، وهذا الركن سبق إلیه الإسلام فیما یطلق علیه الركن الإنساني للجریمة .

4 - توافر القصد الجنائي وقد سبق الإسلامي إلي تأكید أهمیة هذا الركن في الجرائم فالإسلام لا یحاسب الإنسان إلا إذا كان أهلا للعقاب والأهلیة تتطلب أن یكون الجاني مكلفا ومختارا ومسؤولا.

5- كذلك لا بد من وجود توافق بین التصرف والقصد الجنائي .

6- یجب النص علي عقوبة للفعل المحرم قانونا وهذا هو مبدأ الشرعیة الذي ینص أنه لا جریمة ولا عقوبة إلا بنص وقد كانت الشریعة الإسلامیة هي أول من أرست هذا المبدأ .

**4- تصنيفات الجريمة:**

* **تقسيم الجرائم وفق جسامتها)نوعها(:** هناك جنايات وجنح ومخالفات وذلك وفق العقوبة المقررة لكل نوع منها وهذا التقسيم ليس ثابتا دائما ولكنه يختلف باختلاف الزمان والمكان.
* **تقسيم الجرائم وفق ايجابياتها وسلبياتها:** فالفعل الايجابي المخالف للقانون: كالقتل والسرقة والضرب والاغتصاب يعد جريمة إيجابية. أما الامتناع عن القيام بعمل يفرضه القانون، كالامتناع عند التبليغ عن بعض الجرائم أو الامتناع عند دفع نفقة حكم بها على الشخص فإنها تعد جريمة سلبية.
* **تقسيم الجرائم وفق درجة استمرارها:** تقسم الجرائم إلى جرائم وقتية وجرائم مستمرة، والجريمة الوقتية هي التي تتكون من فعل يحدث في وقت معين وينتهي بمجرد ارتكابه، كالقتل والتزوير، أما الجريمة المستمرة،فهي تتكون من فعل محدد ومستمر مثل جريمة خطف الأطفال أو سرقة تيار كهربائي.
* **تقسيم الجرائم وفق موضوع ضررها**: تقسم الجرائم إلى جرائم ضارة بالمصلحة العامة كجرائم أمن الدولة وجرائم ضارة بالأفراد كالقتل والسرقة.

بالإضافة إلى التصنيفات الاجتماعية للجريمة والتي تقسم إلى عدة أنواع أهمها:

* جرائم ضد الممتلكات: كالسرقة واحورق العمدي وتسميم الماشية.
* جرائم ضد الأفراد كالقتل، الضرب وهتك العرض.
* جرائم ضد النظام العام: جرائم أمن الدولة وإشاعة الفوضى والتخريب.
* جرائم ضد الأسرة: كالخيانة ال وجية وإهمال الأطفال
* جرائم ضد المصادر احويوية للمجتمع: مقل الصيد في غير موسمه أو صيد المحرم صيدها أو تبذير ثرواتالمجتمع.
* جرائم عامة ضد الأخلاق: كالأفعال الفاضحة والخادشة للحياء في المناطق العامة
* **المعالجة الإعلاجية للجريمة:**

 تعد وسائل الإعلام هي "مرآة المجتمع" ومن ثم يجب أن تعكس كل ما يدور في المجتمع، فنشر أخبار الجريمة يعد وسيلة من وسائل الوقاية منها، حيث يدفع أفراد المجتمع لاتخاذ سبل الحيطة والحذر والابتعاد عن المواقف التي قد تسبب وقوع الجريمة، وكذلك الأماكن التي عادة ما ترتفع فيها وتيرة الجريمة. كما أن نشر أخبار الجريمة يمنع من تكرارها، ويعرف الناس بأساليب المجرمين ومن هنا يأخذون حذرهم من هؤلاء المجرمين فلا يقعون فريسة بين أيديهم

 يخلق التسليط الإعلامي على أخبار الجريمة وعيًا جماهيريًا ينجم عنه بروز رأي عام يضغط باتجاه سد أية ثغرات ينفذ منها المجرمون، وكيفية مواجهة مثل هذه الجرائم.

 **ثانيا: المشكلات الاسرية**

1**- تعريف المشكلة الاسرية:**

 تعرف المشكلات الأسرية بأنها "المواقف والمسائل الحرجة المحيرة التي تواجه الفرد فتتطلب منه حلا، وتقلل من حيويته وفاعليته وإنتاجه ومن درجة تكيفه مع نفسه ومع المجتمع الذي يعيش فيه"

 ويرى البعض الآخر بأنها " مفهوم يطلق على مشاعر وأحاسيس الفرد التي تتمثل في الضيق والقلق والتردد ازاء علاقته مع الآخرين في المنزل وفي الصحبة وفي المدرسة، حيث تفتقر هذه العلاقات إلى الدفء والصراحة والمحبة المتبادلة .

**2- تصنيف المشكلات الاسرية:**

 قسم Pauatian & Oppenhimer المشاكل الأسرية وفقا للتصنيف التالي:

1- عدم التوافق بين الزوجين.

2- الانهيار الناتج عن وفاة الزوج أو الزوجة.

3- الانهيار الناتج عن الزواج غير الشرعي.

4- الانهيار الناتج عن الهجر.

5- الانهيار الناتج عن الطلاق.

**وهناك تصنيف آخر** يتمثل في:

أ- مشكلات زوجية: وهي التي تقوم نتيجة سوء تكيف الزوجين أحدهما مع الآخر في الطباع والعادات وأساليب الحياة.

ب- مشكلات أسرية :وهي التي تحدث بسبب خلافات حادة بين الزوجين أو أحدهما والأطفال أو بينهما وبين أفراد أسرتيهما من أباء وأمهات وإخوة وأخوات.

ج- مشكلات اقتصادية: وهي التي تقوم بسبب خلافات تتصل بتنظيم دخل الأسرة وأوجه صرف هذا الدخل أو بسبب قلة الدخل وعدم كفايته لمواجهة احتياجات الأسرة الضرورية.

د- مشكلات نفسية :وهي التي تنجم عن إصابة أحد الزوجين أو بعض أبنائهما وبناتهما بأمراض نفسية وهي تنغص على الأسرة حياتها ويهدد كيانها.

 كما تصنف كذلك وفق التصنيف التالي:

* تصنف وفقا لأسباب حدوثها: مشكلات نفسية ،واجتماعية ،واقتصادية وتربوية......
* تصنف تبعا لنمط ظهورها: مشكلات عابرة، مشكلات دائمة أو مشكلات ظاهرة أو خفية

تصنف وفقا لطبيعة العلاقات الأسرية: خلافات زوجية ومشكلات الطفولة.

**- طرق حل المشكلات الأسرية:**

لمواجهة المشكلات الأسرية لابد من الأخذ بعين الإعتبار الوسائل والطرق التالية:

أ- الاهتمام بوضع سياسة للتوعية الأسرية.

ب- تدعيم دور الزوجين في حل مشكلاتهما.

ج- الأخذ بأهمية العلاج الديني ودو جمعيات الاصلاح الديني.

د- دور مراكز التنمية الاجتماعية ومكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية.

ه- **دور وسائل الاعلام:** لوسائل الاتصال المختلفة، سواء المباشرة أو غير المباشرة من خلال رسائلها الاعلامية دورا حيويا في تنشئة الأسرة السليمة التي تضمن استقرارها، وتعمل من خلال شبكة العناصر والمؤثرات الوسيطة، على احداث التأثير المطلوب بين أفرادها لانتهاج السلوك المقبول حيال أي مشكلة.

 ولقد خلص الباحثون في مجال الإعلام إلى عدة نتائج حول أثر الإعلام وقوته في الإقناع، من أهمها: أن وسائل الإعلام تعزز القيم الاجتماعية وتدعمها، وتصبح في كثير من الأحيان المصدر الرئيس للمعرفة، كما أن المعلومات الواردة من وسائل الإعلام عادة ما تلعب دو ا رً أساسياً في صنع قرارات الجماهير حيال القضايا المختلفة.

 أما فيما يخص الأسرة كجمهور نوعي من جماهير وسائل الإعلام المختلفة، فقد اتفق الباحثون على أن المواقف التي يعتنقها أفرادد الأسرة وأصدقاؤهم تحدد بمقدار كبير قبول المعلومات الواردة عبروسائل الإعلام أو رفضها .. كما يتجلى تأثير وسائل الإعلام بصورة واضحة في تكوين الآارء لديهم حول المواضيع التي لا يعرفون عنها إلا القليل، وبهذا فإن وسائل الإعلام تقل فعاليتها في تغيير الآ ا رء الموجودة فعلاً عند الأفراد

**- نماذج من المشكلات الأسرية:**

**4-1/ مشكلة العنف ضد الأطفال:**

 ان انتشار ظاهرة العنف ضد الأطفال أصبح حقيقة لايمكن تجاوزها فالعنف الجسدي والجنسي والنفسي، علاوة عن الإهمال المعتمد من قبل الأبوين اصبحت ظاهرة خطيرة لأنها تؤدي إلى حدوث أضرار تمتد آثارها إلى المستقبل القريب. ولعل أهم **العوامل المسببة للعنف ضد الأطفال**:

أ- العوامل الأسرية :

 ان حرمان الطفل من رعاية وحنان الأبوين وانخفاض مستوى الوعي لدى الأبوين والتمسك بالعادات والتقاليد الأسرية والخلافات الأسرية أو المعاملة التمييزية بين الأطفال وغيرها من العوامل قد تكون سببا وجيها لتنشئة العنف في نفس كل فرد من أفراد الأسرة.

ب- عوامل اجتماعية:

 ان الضغوط الاجتماعية على الأطفال وعلاقة أفراد المجتمع لها آثارها الواضحة على الأفراد وان كانت هذه الآثار أقل وضوحا عن الأسرية،فإن فشل الطفل عن انشاء صدقات مع أقرانه تؤثر سلبا على مهاراتهم الاجتماعية والمعرفية وتقلل من ثقتهم بأنفسهم وبالآخرين وتنمي مشاعر العنف في نفوسهم.

ج- عوامل قانونية:

 ان انعدام السلطة والقانون في المجتمع يكون سببا لإنتشار الفوضى والفساد وبالتالي انعدام الأمن والاستقرار.

د- عوامل اقتصادية :

 ان سوء الأوضاع الاقتصادية تحول دون الوصول الى الرغبات المراد الوصول إليها وبالتالي تخلق اليأس في النفوس وبالتالي اللجوء إلى كل الوسائل المباحة والغير مباحة في سبيل الوصول الى هذه الرغبات لأجل حياة أفضل.

ه- عوامل فكرية:

 ان ازدياد نسبة الأمية والتخلف في المجتمع وسلب الآراء وكبح الحريات تحد من التفكير السليم لدى الطفل وبالتالي اكتساب ثقافة العنف.

و- عوامل شخصية ونفسية:

هناك اطفال لديهم قابلية في إكتساب ثقافة العنف حسب الحالة النفسية التي يعيشها في بيئته.

ي- وسائل الإعلام والبرامج التي تشجع العنف:

 للإعلام دورا هاما في الحياة اليومية لكل الأفراد، وذلك اختلاف برامجه و كثرة القنوات التي تنشط في كافة المجالات الرياضية و السياسية ،و الرسوم المتحركة، و أفلام الأكشن ،والإثارة التي تجعل المتابع لها مع اختلاف جنسه و عمره يجلس أمامها مدة زمنية معتبرة كل يوم ،و ذلـك الملل أو فترة الراحة أو في المقاهي و المحلات و الأماكن العمومية ، غير أن بعض البرامج التي تكـون ذات بمشاهد عنيفة تبعث في نفس االمشاهد شعورا بالانتقام و تجعل من بعض المراهقين و الأطفال يستهينون بحجم هـذا العنف الذي يمرعبر وسائل الإعلام بحيث تبعث في عقوله بعض العدائية للآخر الذي ربما يكون الأخ أو الجـار، حيث نجد غالبا شجار قائم بين الأطفال و ربما يكون هذا الشجار خطير و ذلك لاستخدام أسـلحة حادة في عملية العنف .

**4-2/ مشكلة الطلاق:**

 يعد الطلاق من أهم أشكال التفكك الأسري لأنه انتشر بشكل كبیر مؤخرا في جمیع المجتمعات في الأزمنة الحدیثة بلا استثناء، كما أن أسباب وقوعه ترجع لكلا الطرفین إلا أنه بعض الأحیان قد یكون حل للمشكلات الصراعات المتواصلة في العلاقة الزوجیة، والطلاق هو " أبغض الحلال " لما یترتب علیه من آثار سلبیة في تفكك الأسرة وازدیاد العداوة والبغضاء .

الطلاق احد مظاهر عدم الاستقرار الزواجي واستحالة العشرة بين الزوجين سواء كان لأسباب تتعلق بالزوجين أوبعلاقة أحدهما بأسرة الآخر أو بالأسرتين معا أوغير ذلك فإنه يترتب عليه إنهاء الرابطة الزوجية.

**1- تعريف الطلاق:**

يعرف الطلاق لغة : بأنه التخلية وازالة القيد .

واصطلاحا: هو رفع قيد النكاح حالا أو مآلا بلفظ مخصوص. واجتماعيا: هو انفصام رابطة الزواج عن طريق ترتيبات نظامي يضعها المجتمع في الغالب استنادا إلى اسس دينية سائدة.

**2- أنواع الطلاق:**

 يقسم الطلاق حسب الآثار المترتية عليه إلى ثلاثة انواع:

أ- الطلاق الرجعي فإذا طلق الزوج زوجته للمرة الاولى أو الثانية فبإمكانه اعادة الرابطة الزوجية من دون عقد جديد، ولا يحتاج إلى رضا الزوجة مادامت في فترة العدة المحددة في القرآن بثلاثة قروء.

ب- الطلاق البائن بينونة صغرى:فإذا اتقضت فترة العدة، بعد الطلاق الأول او الثاني قبل أن يسترجع الزوج زوجته يصبح الطلاق بائنا. وبإمكان الزوج هنا إعادة رابطة الزوجية للمرة الثانية أو الثالثة ، ولكن برضا الزوجة وبعقد ومهر جديدين.

ج- طلاق بائن بينونة كبرى: وهو الطلاق للمرة الثالثة حيث يحرم على الرجل إعادة مطلقته إلا بعد ان تنكح رجل غيره ويطلقها أو يموت عنها فعندئذ يحق لها الزواج بطليقها الأول بعد اكمال فترة العدة.وقد قسم الفقهاء الطلاق الى نوعين حسب مشروعيته:

ويختلف الطلاق بحسب كونه رجعيا وبائنا كما وضحناه،أو وفق عقد الزواج، فهناك طلاق رسمي موثق وآخر في نطاق العرف غير موثق. وتتباين مراسيم الطلاق بحسب ظروف وقوعه وحسب الأسباب المرتبطة به.

**3- أسباب الطلاق:**

يمكن تقسيم أسباب الطلاق الى قسمين وهي:

أ- أسباب خاصة: والتي تتعلق بالزوجة والزوج:

من الأسباب التي تعود للزوجة: عدم قدرتها على الوفاء بواجباتها الزوجية المشروعة ، الخيانة، إهمال شؤون البيت،الفارق في السن، عدم طاعة الزوج.

أما الاسباب التي تعود للزوج هي: الكراهية ، تعدد الزوجات، سوء المعاملة ، عدم تحمل نفقات الأسرة ، الفروق في السن، المرض، سوء السلوك والانحطاط الاخلاقي.

ويمكن أن نضيف الأسباب التالية:

- عدم الوئام بين الزوجين بأن لا تحصل محبة أحدهما للآخر.

- سوء خلق أحد الزوجين وعدم قيام أحدهما بحق الآخر.

 - سوء الحال بين المرأة ووالدي الزوج أو أحدهما، وعدم الحكمة في معاملتهما.

- عجز الزوج عن القيام بحقوق الزوجة أو عجزها عن القيام بحقوقة.

- وقوع الزوج في المعاصي والموبقات وتعاطي المخدرات أوالمسكرات.

- عدم رؤية الزوج للمرأة قبل النكاح، لأنه قد يجد الحا ل بغير ما وصف له،

ب- أسباب عامة: والتي تتمثل في:

* العامل الاقتصادي واثره على حياة الاسرة.
* حرية المرأة ونزولها للعمل وتطور مركزها الاجتماعي.
* الاختلاف في المستوى الثقافي والوضع الاجتماعي والسن.
* ضعف الوازع الديني والاخلاقي.
* عدم وجود الانسجام اللازم لتدعيم الأسرة قبل وبعد الزوراج.
* عدم الاستقرار العائلي.

**4- علاج لمشكلة الطلاق:**

 لاشك أنة للحد من مظاهر الطلاق تدابير وقائية تساهم في تقليص آثاره على الجميع ومن بين هذه االتدابير مايلي**:**

* توسيع الرعاية الاجتماعية والمساعدات لتخفيف الأعباء على الأسرة ومساعدتها على تحملها،وعلاج الأسباب الصحية والاقتصادية التي تهدد حياة الأسرة.
* ايجاد مراكز ومكاتب لتقديم استشارات الزوجية ومحاولة الحد من المشاكل بين الزوجين من قبل متخصصين نفسيا واجتماعيا لتقديم النصح والارشاد.
* الترويح عن الأسرة ومحاولة ايجاد بيئة مناسبة لشغل أوقات الفراغ.
* حث المؤسسات ومراكز التدريب المتخصصة في عقد دورات تدريبية في شؤون الأسرة مع دعم هذه البرامج ماديا ومعنويا.
* الاستفادة من مجالس الأقارب بطرح الموضوع عليهم ومناقشته بينهم لعله يعالج يساهم في وضع الحلول المناسبة.
* نشر الوعي الزواجي عن طريق وسائل الاعلام.
* إعتناء الصحف والمجلات بالحديث عن مشكلة الطلاق بأفكار علاجية وبشفافية دون مبالغة أو تحجيم للظاهرة من خلال مختصيين اجتماعيين.
* استفادة من الإذاعات في طرح المواضيع الأسرية الهامة.
* تخصيص قنوات تلفزيونية هادفة تعتني بقضايا الأسرة وتوليها الرعاية والعناية التي تستحقها.